

قرار رقم (٦٧ / ٢٠٢٣)

بشأن العرض المرجعي للنفاذ والربط البياني للشركة العمانية القطرية للاتصالات (أوريدو)

استناداً إلى قانون تنظيم الاتصالات الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٢/٣٠،
والى اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم الاتصالات الصادرة بالقرار رقم ٢٠٠٨/١٤٤،
وإلى أحكام لائحة النفاذ والربط البياني الصادرة بالقرار رقم ٢٠١٦/٢٥م (لائحة النفاذ والربط
البياني)

والى موافقة مجلس الإدارة رقم (٢٠١٧/٤/٣) بتاريخ ٢٠١٧/١٢/٣١،
و استكمالاً للإجراءات التي تقوم بها الهيئة في مراجعة المسودتين الأولى والثانية للعرض
المرجعي للشركة العمانية القطرية للاتصالات (أوريدو) اللتان تقدمت بهما للهيئة
بالإضافة إلى كافة الملاحظات والإفادات المقدمة وفقاً لـلائحة النفاذ والربط البياني.
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة.

تقرير

أولاً: توجيه الشركة العمانية القطرية للاتصالات (أوريدو) بوجوب القيام بالأتي ، وذلك
اعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار:

١) إجراء تعديلات على مسودتها الثانية للعرض المرجعي للنفاذ والربط البياني واتخاذ
أي إجراءات تتطلب منها وفق ما هو محدد في الملحق (١) المرفق بهذا القرار تحت بند
"الشروط غير المتعلقة بالأسعار" ، والملحق (١-١) المرفق بهذا القرار تحت بند "أوقات
تقديم الخدمة" والملحق (٢) المرفق بهذا القرار تحت بند "شروط الأسعار" من هذا القرار
، وعلى الشركة العمانية القطرية للاتصالات (أوريدو) عند القيام بذلك أن

تتأكد من أن نص المسودة النهائية للعرض المرجعي للنفاذ والربط البياني يتطابق تماماً مع هذا القرار وملاحقه مع الالتزام بعدم إجراء أي تعديلات أخرى من أي نوع ما لم تكن طفيفة للغاية (مثل تصحيح الأخطاء النحوية والطابعية بما لا يؤثر على مغزى أو غرض النص المطلوب) ، وسيسمح بمثل هذه التعديلات فقط إذا تم تحديدها بوضوح للهيئة عند تقديم المسودة النهائية للعرض المرجعي للنفاذ والربط البياني إلى الهيئة ، على أن تكون مشفوعة بإقرار موقع من الرئيس التنفيذي للشركة العمانية القطرية للاتصالات (أوريدو) يؤكد فيه أن هذه التعديلات طفيفة للغاية . وتورد الهيئة في الوثائق المحددة أدناه والتي تشكل جزءاً لا يتجزأ من هذا القرار ما تراه مناسباً من تسبب للتعديلات المطلوبة على الأسعار والشروط غير المرتبطة بالأسعار، إلى جانب تفصيل التعديلات المطلوبة.

٢) أن تقدم إلى الهيئة، خلال (٣٠) ثلاثة أيام من هذا القرار، مسودتها النهائية للعرض المرجعي للنفاذ والربط البياني بعد إجراء كافة التعديلات عليها حسب البند (أ) أعلاه ، وعلى الشركة العمانية القطرية للاتصالات (أوريدو) عند القيام بذلك أن تقدم إلى الهيئة نسخاً واضحة من كافة الوثائق ذات الصلة تشمل العرض المرجعي للنفاذ والربط البياني بصيغتي (Word و PDF) ، ونسخة إلكترونية موضحة بصيغة (Track Changes) توضح التعديلات التي أجريت فيما بين المسودة الثانية والمسودة النهائية للعرض المرجعي للنفاذ والربط البياني ، على أن تشمل جميع الوثائق ذات الصلة بما فيها العرض المرجعي للنفاذ والربط البياني بصيغتي (Word و PDF) . وعلى أن يتم نشر العرض المرجعي للنفاذ والربط البياني المعتمد بصيغتي (Word و PDF) بموقعها الإلكتروني خلال مدة لا تتجاوز يومين من استلام تأكيد خطى من الهيئة باعتماد العرض المرجعي للنفاذ والربط البياني.

ثانياً: للرئيس التنفيذي في حال عدم التزام الشركة العمانية القطرية للاتصالات (أوريديو) بتنفيذ ما ورد آنفا، فرض واحداً أو أكثر من الغرامات المالية الواردة في الباب الرابع من لائحة النفاذ والربط البياني ، بحيث لا تقل عن (١٠٠،٠٠٠) مائة ألف ريال عماني، وذلك دون الإخلال بفرض أي جزاء آخر منصوص عليه في قانون تنظيم الاتصالات أو اللائحة التنفيذية أو تراخيص الاتصالات الصادرة للشركة.

ثالثاً: صدر هذا القرار دون الإخلال بأي قرارات أخرى تراها الهيئة ضرورية وفقاً لاختصاصاتها المنصوص عليها في القانون.

محمد بن حمد الرمحي
رئيس مجلس الإدارة



صدر بتاريخ: ١٢ دينار ١٤٣٩ هـ
الموافق: ٢١ من ديسمبر ٢٠٢٧